فى ندوة غرفة القاهرة

التجاريطالبون بسرعة إصدار قانون الاحتكار

فى تقليد جديد وصحى وفى اطار سعى غرفة القاهرة كعادتها دائما فى التعاون مع الجهات الحكومية وبحث كل الامور المتعلقة بالتجارة ناقشت غرفة القاهرة قانون المنافسة ومنع الاحتكارات الضارة.

وشهد الاجتماع الذى حضره كل من عاطف الاشمونى وكيل الغرفة ومسعد ابوالمكارم امين الصندوق واحمد العبد ود. نادر رياض وطارق السلاب وممدوح ثابت مكى وعلى عبدالجواد شكرى اعضاء مجلس ادارة الغرفة ود. حسن جميعى استاذ القانون بجامعة القاهرة.

واجمع المشاركون على ضرورة سرعة اصدار القانون وخروجه للنور لينظم المنافسة ويقضى على الاحتكارات الضارة بالاقتصاد القومى واكدوا على ضرورة الغاء عقوبة التجريم والاكتفاء بالعقوبة الاقتصادية. كما اشاروا إلى ان ابرزما يواجه تطبيق القانون هو افتقاد السوق المصرية الى معلومات اقتصادية مؤكدة مما يعطى فرصة لضعاف النفوس من ترديد الشائعات الضارة بالمنافسين كما تخوف التجار من عدم شفافية تطبيق القانون مما يعرقل من تدفق الاستثمارات الاجنبية الى مصر.

عاطف الاشمونى

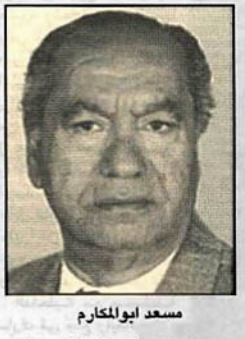

مسعد ابوالمكارم

د. حسن جميعى

وفى البداية قال عاطف الاشمونى عضو مجلس ادارة الغرفة وعضو مجلس الشعب ان مشروع القانون يعرض على منظمات الاعمال حاليا وسوف يناقش فى مجلس الشعب فى الدورة القادمة نظرا لاهمية تطبيق ذلك القانون بالنسبة للقطاع التجارى فى مصر.

وأكد مسعد ابوالمكارم امين صندوق الغرفة على ضرورة ان يأخذ ذلك القانون وقتا كافيا لمناقشة جميع تفصيلاته خاصة بينما يخص القطاع التجارى.

معيار جديد

ومن جانبه أكد د. نادر رياض عضو مجلس ادارة غرفة القاهرة ان مناقشة قانون المنافسة ومنع الاحتكار داخل غرفة القاهرة يعتبر تقليدا جديدا وصحيا حيث تتبنى غرفة القاهرة على عاتقها مناقشة كل القضايا المتعلقة بالتجارة وتقديم التعاون مع الجهات الحكومية.

وأشار الى ان القانون وصل الى صيغة مقبولة من التجار وفى نفس الوقت سهلة على الاجهزة الحكومية المعنية بالتجارة والصناعة.

وقال ان قانون المنافسة وضع الاحتكار يعنى فى عبارة قصيرة اطلاق المنافسة ووضع الاحتكارات الضارة فى نفس الوقت لانه ليس كل احتكار ضارا فهناك احتكار الدولة للمرافق وانشطة معينة مثل قناة السويس. أكد ان مشروع القانون انطلق من تحديد نسبة 30٪ نسبة القيد فى سجل المتابعة للاستيثاق ان هذه النسبة لا تشكل جزءا للسوق على ان تلتزم بشروط واقعية معينة تماثل التعامل فى السوق الاوروبية والدول المجاورة مثل تونس.

وأوضح ان القانون راعى ان يأتى بمعيار جديد يتسم بواقعية المعيار والنسبة الادنى من التعامل فى السوق. ولكن هل هو مقياس كمى أو مقياس عدد فى الوقت الذى نتكلم فيه عن احتكار سلعى او خدمى واحيانا تكون سلعا كثيرة يملكها شخص واحد.

وأكد ان مقياس الاحتكار يتحدد من خلال المخرجات والمدخلات الصناعية والبحث فى الاحتكار ليس محدد بدولة او بسوق معينة لانها امور كان يجب ان يلمسها القائمون على القانون دون ان نغرق فى التفاصيل المرهقة.

وأضاف د. نادر رياض ان الدراسة فى مشروع قانون المنافسة ومنع الاحتكار اخذت بمبدأ اعطاء معيار جديدا اضافى لنسبة استحواذ السلع فى السوق وهو ما يعد مراعاة لمصلحة الصناعة الوطنية التى مازالت ناشئة ومثال على ذلك صناعة مناديل الورق فى مصر لم تكن موجودة من 10 سنوات وكان يجب ان يبدأ بمصنع واحد وهنا القانون الاعمى الذى لا يميز نعتبره احتكارا.

وقال لو اعتبرنا فى مثل هذه الحالة انه احتكار سنقضى على الصناعة واكد ان اطلاق حرية المنافسة سيؤدى الى صناعة جديدة ومتطورة دون ان نقضى على الصناعة والتجارة الوطنية القائمة فعلا.

واكد ان هذا القانون يندرج تحت مجموعة قوانين تنظم السوق والاقتصاد بصفة عامة واشار الى انه يوجد من يظن خطأ ان لنا اقتصادا خاصا بنا ولكن لابد من وجود مدخلات ومخرجات محددة لمستوى الكفاية والوفرة والتعامل فى السوق والسلعة ولابد من وجود قوانين تتعامل بها تدريجيا كى نكون مثل من يدير شارعا صناعيا منضبطا والتعاونيات التجارية وانسياب البضائع فى يسر.

ممارسات ضارة

ومن جانبه اكد د. حسن جميعى استاذ القانون جامعة القاهرة ومدير مركز دراسات السوق ان مصر بحاجة لمثل هذا القانون لارتباطنا باتفاقيات تجارة دولية وثنائية تفرض علينا ترتيب أوضاعنا والا طبقت علينا قوانين غريبة علينا مثل قوانين السوق الاوروبية.

واكد ان قانون المنافسة ومنع الاحتكار فى صالح السوق الداخلية نفسها من اجل مصلحة التاجر والمنتج والمستهلك فى ظل انسحاب الدولة من دور المنتج والاكتفاء بدور الرقيب والمنظم لضبط السوق بآليات كثيرة وقوانين واتفاقيات ومنها قانون المنافسة ومنع الاحتكارات الضارة.

واكد ايضا ان القانون فى مجمله يهدف الى منع الممارسات المعوقة للتجارة ومنها:

دعم سلع اجنبية بحيث تنافس السلع المحلية بأسعار اقل من اسعارها الحقيقية او اقل من سعر التكلفة.

كما ان القانون يمنع افتعال وفرة لعدد من السلع الاجنبية لحرمان المنتج الوطنى من المنافسة فيها فضلا عن منع ان يباع المنتج بسعر اقل من سعره.

واشار جميعى الى ان الامر متروك لكل دولة لتضع ما يناسبها من قواعد بشروط عدم وضع مميزات بين المنتج الوطنى والاجنبى وتتعرض لعقوبات حيث لا تميز بين مواطن واجنبى فى ظل اتفاقية التجارة الحرة.

واكد ان المحاور التى يقوم عليها القانون هى انتظام المنافسة الحرة والمشروعة بطريقة منضبطة حتى لا يسيطر التاجر على ممارسة نشاط ويضر بغيره بالاضافة الى حظر ابرام اى عقد أو ممارسة أى نشاط يكون من شأنه الاخلال بقواعد المنافسة الحرة وخاصة فى التلاعب فى اسعار المنتجات والحد من حرية تدفق المنتجات الى الاسواق او الامتناع عن التعامل فيها او افتعال وفرة مفاجئة للمنتجات تؤدى الى تداولها بسعر غير حقيقى يؤثر على اقتصاديات المنافسين.

بالاضافة الى منع أو عرقلة ممارسة اى شخص لنشاطه التجارى وحجب المنتجات المتاحة فى السوق بصفة كلية أو جزئية وتقسيم اسواق المنتجات او تخصيصها.

والتأثير على السير الطبيعى لعطاءات بيع أو شراء او توريد سلعة فى مناقصة او مزايدة.

وأوضح ان المسيطر غير المحتكر لان الشخص الذى تتاح له امكانيات يكون فى قوة اقتصادية فى السوق يراعى ان يمارس سلوكا مألوفا ولا يتعمد الاضرار بالاخرين بشكل يغير المنافسة.

واكد ان كل التشريعات فى العالم تضع نسبة 25٪ الى 40٪ كمصادر تداول الشركة فى السوق وتضع 30٪ للبلاد الاكثر ضعفا ومن يتجاوز هذه النسب يسجل لدى القانون ويوضع تحت الفحص فى سلوكياته عند ممارسة سلوك متعمد للاضرار بالغير يبدأ الجهاز فى ردعه ومعاقبته.

وأوضح أن هناك ملاحظات مهمة لابد من الاشارة اليها اولا النسبة عن طريق وضع معيار اضافى على معيار النسبة حتى تزيد الحواجز امام المنتج المحتكر والنسبة تتراوح ما بين 20٪ – 35٪ بشرط أن يزيد الاستحواذ عن حد يتجاوز 250 مليون يورو والجزاءات ورفض العديد وضع زائد مؤشر اضافية ما لم يزد حجم الاستحواذ على السوق عن 5٪ وفى حالة الزيادة يطبق القانون عليه فورا ويحقق هذا الرقم السماح ببدأ الاستثمار فى قطاعات جديدة.

وأوضح ان الملاحظة الثانية هى الجزاء بحيث لو ارتكب مخالفة الاحتكار يوقع عليه جزاء مادى وبدنى ايهما يختار وترك القانون مرحلة انتقالية لا يطبق فيها القانون بمقدار سنة او اثنتين وتقلص العقوبات فى المرحلة الاولى الى اقل حد وتكون تخييريه بين الغرامة والحبس.

تخوف

ومن جانبه اكد طارق السلاب عضو مجلس ادارة غرفة القاهرة ورئيس شعبة تجار الحديد والبويات بالغرفة انه متخوف من ان العقوبة تعطى نتيجة سلبية لحركة السوق مما يؤدى الى حجز منتج يتجاوز 30٪ أو أكثر من خامة فعالة كان يمكن الاقتصار على اجراءات اخرى غير الحبس.

واكد على تخوفه من نقطة الاختراع والملكية الفكرية والذى يمكن مصنعا استطاع اختراع مركب معين داخل منتج ينفرد بها وتكون خاصة به ويخرج بهذه الطريقة من الاحتكار.

وطالب السلاب الجهاز المشرف على تطبيق قانون الاحتكار بدور كبير حى لا نقع فى سلبيات اجهزة من الممكن ان يكون بها فساد ادارى او بيروقراطية.

السرعة

واكد ممدوح ثابت مكى عضو مجلس ادارة غرفة القاهرة انه من المناصرين بسرعة اصدار هذا القانون الذى تأخر كثيرا واكد انه اداة واضحة تحدد بشكل واضح ما هو الاحتكار والممارسات الضارة بحرية المنافسة.

واشار الى ان تخوف العاملين بالسوق حاليا من موضوع العقوبات والجزاءات ورفض العديد وضع عقوبات جزائية تحد من الحرية الشخصية مثل الحبس.

واكد على حاجة مصر لهذا القانون فى ظل مجموعة من الظروف كان من الممكن فى ظل وجود مثل هذا القانون سرعة التعامل مع بعض هذه الظروف مثل مشكلة الاسمنت والحديد ومجالات عديدة يمكن ان تنطوى على محاولات عديدة لفرض اوضاع معينة على السوق.

وأكد ان تحديد النسبة بـ 30٪ يوضح انه حينما يصل اليها اى نشاط اقتصادى ما يصبح فى مركز قوى يتطلب منه ان يفصح عن اعماله وعملولاته ويدخل نشاطه فى دائرة الضوء بالشكل الذى يحقق العديد من الاطمئنان بعدم الاضرار بالمنافسة. واشار الى ان البعض من رجال السوق يطالبون بالتوسع فى النسبة الى 50٪ او 60٪ وكل الرفض نابع من ان تدنى النسبة يوسع قاعدة من يطبق عليهم مسئولية الاوضاع مما يعنى تدخلا فى اداراتهم بالاضافة الى التخوف من تطبيق مجموعة اجراءات نتيجة ممارسات خاطئة من الاجهزة التنفيذية فى مصر والقائمين عليها وخاصة اننا لم نصل الى الخبرة والقدرة والامكانيات التى تؤهلنا للتدخل دون اضرار.

وطالب مكى بالاعتماد على كوادر عالية الخبرة والتخصص حتى نقلل من الاخطاء فى التطبيق.

«حساسية السوق»

ومن جانبه اكد احمد العبد عضو مجلس ادارة غرفة القاهرة على ضرورة الحد من العقوبات البدنية والاقتصار على العقوبات الاقتصادية على اعتبار ان الجزاء من جنس العمل.

واكد العبد انه ليس مع التجريم البدنى وأكد انه مع النسبة المعقولة التى عرفت فى القانون وهى 35٪ مع عدم الحاجة الى المعيار القيمى حتى لا نقلل من حجم العمليات.

وتخوف العبد من عملية الافصاح والشفافية وقال انه من الممكن ان يقلل من الاستثمارات الاجنبية واكد العبد ان السوق المصرية سوق حساسة حيث ان اى اشاعة من الممكن ان تؤدى الى بلبلة نتيجة تقصى البيانات والاحصائيات الصحيحة والدقيقة.

وطالب العبد بسرعة انشاء قاعدة بيانات واجراء دراسات وبحوث لازمة لكشف حالات الاحتكار كما طالب بالتنسيق مع الاجهزة النظيرة فى الدول الاخرى وخاصة فى الامور المشتركة. كما طالب بتنظيم برامج تدريبية وتثقيفية بهدف التوعية بأحكام القانون ومبادىء السوق بالاضافة الى اصدار نشرة دورية تتضمن القرارات والتوصيات والاجراءات والتدابير التى يتخذها القائمون على القانون واعداد تقرير سنوى عن انشطة الجهاز وخطته المستقبلية ومقترحاته.

أيمن أنور - سعيد الأطروش